

E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/28/Add.1
22 February 1990
ARABIC
Original : FRENCH

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة السادسة والأربعون
البند ١٢ من جدول الأعمال

مسألة إنتهاك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في أي جزء
من العالم ، مع اشارة خاصة إلى البلدان والاقاليم
المستعمرة وغيرها من البلدان والاقاليم التابعة

تقرير عن حالة حقوق الإنسان في رومانيا مقدم من السيد
ج . فويام ، المقرر الخاص الذي تم تعيينه عملا بقرار
لجنة حقوق الإنسان ٧٥/١٩٨٩

إضافة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>المحتويات</u>
١	٧ - ١	مقدمة
٢	٢٨ - ٨	أولا - تسلسل الاحداث التي وقعت منذ وضع الصيغة النهائية لل报 E/CN.4/1990/28 المتعلق بحالة حقوق الانسان في رومانيا
٥	٦٤ - ٣٩	ثانيا - تحليل المعلومات المجموعة
٥	٣٥ - ٣٩	ألف - الحق في الحياة ، وفي السلامة الجسدية والمعنوية ، واحترام الحياة الخاصة
٧	٤٣ - ٣٦	باء - إقامة العدل
٩	٤٤ - ٤٣	جيم - حرية التنقل
١٠	٤٨ - ٤٥	DAL - حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد
١١	٥٣ - ٤٩	هاء - حرية الرأي والتعبير
		واو - الحق في عقد الاجتماعات وفي تكوين الجمعيات ، الاشتراك في إدارة الشؤون العامة
١٢	٥٧ - ٥٣	زاي - الحق في العمل ، الحقوق النقابية
١٣	٥٩ - ٥٨	حاء - الحق في مستوى معيشى كاف
١٤	٦٠	طاء - الحق في التعليم والحقوق الثقافية
١٥	٦٢ - ٦١	ياء - حقوق الاشخاص المنتسبين الى أقليات
١٥	٦٤	ثالثا - الاستنتاجات والتوصيات

المرفقات

١٧	الأول - تعليقات أبدتها السلطات الرومانية بشأن حالات فردية: وبشأن حالات جمع شمل الاسر
١٩	الثاني - برنامج العمل
٢١	الثالث - مرسوم رقم ١٩٩٠/٧ ، بإنشاء محاكم عسكرية استثنائية مكلفة بالحكم في الأعمال الإرهابية والمعاقبة عليها

مقدمة

١ - طبقاً لاحكام القرار ٧٥/١٩٨٩ الصادر عن لجنة حقوق الإنسان ، قدم المقرر الخاص إلى اللجنة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، تقريراً (E/CN.4/1990/28) حاول أن يرسم فيه ، بالاستناد إلى المعلومات التي تمكّن من جمعها من خارج البلاد ، أوفى صورة ممكّنة عن حالة حقوق الإنسان في رومانيا ، وأن يقدم أيضاً الاستنتاجات والتوصيات التي تترتب عليها . وبالنظر إلى الأحداث الثورية التي وقعت منذ هذا التاريخ والتفيرات الجذرية التي نتّجت عنها ، رأى المقرر الخاص ضرورة أن يرفع إلى اللجنة إضافة إلى تقريره ؛ وأضافة هذه تستكمّل اذن هذا التقرير وتتضمن اشارة إلى التطورات التي حصلت في رومانيا منذ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

٢ - ونظراً إلى هذه الأحداث ، وجه المقرر الخاص في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ إلى وزير الخارجية الروماني رسالة يلتّمس فيها من جديد تعاون السلطات الرومانية بفية انجاز ولايته ، بما في ذلك إمكانية السفر إلى رومانيا . ويجدر التذكير هنا بأنّ الحكومة السابقة كانت قد أبّت تقديم مثل هذا التعاون للمقرر الخاص . وأكد وزير الخارجية للمقرر الخاص في ردّه المؤرخ في ٣٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، استعداد السلطات الرومانية للتعاون الكامل لمساعدته على انجاز ولايته ، ولا سيما فيما يتعلق بزيارة رومانيا . واقتراح المقرر الخاص ، في رسالة مؤرخة في ١ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، القيام بزيارة رومانيا لمدة أسبوع ابتداء من ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٠ ؛ وقد وافقت السلطات الجديدة على هذا الاقتراح وتمت الزيارة في الفترة من ١٣ إلى ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ .

٣ - خلال وجود المقرر الخاص في رومانيا ، استقبله وفقاً للبرنامج الموضوع بالتشاور مع وزارة الخارجية الرومانية ، السيد كورنيليو مانيسكو نائب رئيس المكتب التنفيذي للمجلس المؤقت للوحدة الوطنية ورئيس اللجنة المعنية بالسياسة الخارجية ، والعقيد ميهيل شيتاك وزير الداخلية ، والسيد روميلو نياغو وزير الخارجية بالوكالة ، والسيد دان بترисكو نائب وزير الثقافة ، كما استقبله عدد من كبار المسؤولين في وزارتي الخارجية والدفاع . وأجرى المقرر الخاص أيضاً مقابلات مع أعضاء من مختلف اللجان التابعة للمجلس المؤقت للوحدة الوطنية ، ولا سيما السيد ن. ستانسيسكو رئيس اللجنة الوطنية المكلفة ببحث وتسوية مطالب ومتطلبات ضحايا الديكتاتورية ، كما قابل أعضاء اللجنة الدستورية المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالاقليات الوطنية . وفي إطار اقامة العدل التقى المقرر الخاص السيد ج. روبو النائب العام ، والسيد م. بوبا رئيس محكمة دائرة مدينة بوخارست بالإضافة إلى غيرهما من رجال القضاء المدنيين والعسكريين .

٤ - وأتيحت الفرصة أيضاً للمقرر الخاص لمقابلة العديد من المسؤولين عن الأحزاب السياسية الرئيسية ، ومع ممثلين للمنظمات غير الحكومية المعنية بمسائل حقوق الإنسان ومع منشقين سابقين وممثلين للأقلية الهنغارية وغيرهم من الأشخاص .

٥ - وفي ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، توجه المقرر الخاص إلى كلوج حيث التقى محافظ المنطقة ورئيس بلدية كلوج وممثلاً محلياً عن جبهة الخالص الوطني . وتحدث أيضاً مع السيدة دوينا كورنيا وأفراد ينتمون إلى الأقلية الهنغارية .

٦ - ويحرص المقرر الخاص على الاشارة إلى أنه حظي ، أثناء زيارته لرومانيا بمساعدة مستمرة من قبل السلطات وأنه تمت بحرية التنقل الكاملة كما تمكّن من الالتقاء بحرية تامة بجميع الأشخاص الذين كان يرغب في التحدث معهم .

٧ - وتستند هذه الإضافة للتقرير E/CN.4/1990/28 ، بشكل اساسي إلى الملاحظات التي أمكن المقرر الخاص ابداً لها أثناء زيارته . وتتضمن الإضافة تسلسلاً لأهم الأحداث التي وقعت منذ بداية الثورة ، وتحليلاً موجزاً للمعلومات التي جمعت في الموقع ، بالإضافة إلى استنتاجات وتوصيات تأخذ في الاعتبار الوضع الجديد في رومانيا . ويتضمن المرفق الأول لهذه الإضافة تعليقات السلطات الرومانية بشأن قائمة حالات فردية وحالات طلب جماع شمل الأسر المذكورة في التقرير E/CN.4/1990/28 ، أما المرفق الثاني فيعكس برنامج عمل المقرر الخاص خلال زيارته لرومانيا ، في حين يتضمن المرفق الثالث نص المرسوم رقم ٧/١٩٩٠ القاضي بإنشاء محاكم عسكرية استثنائية .

أولاً - تسلسل الأحداث التي وقعت منذ وضع الصيغة النهائية
للتقرير E/CN.4/1990/28 المتعلق بحالة حقوق الإنسان
في رومانيا

٨ - يستعرض هذا الفصل أهم الأحداث التي أثرت على حالة حقوق الإنسان في رومانيا منذ ثورة كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، ويرتكز على معلومات وردت في الصحف الدولية .

٩ - ١٦ كانون الأول/ديسمبر/١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - اندلعت اضطرابات شعبية ضد حكومة شاويسيكو في تيميشوارا ، وقادت قوات حفظ النظام بقمعها العنيف ، ولا سيما قوات السيكوريات (شرطة الدولة) . وقد أطلقت قوات حفظ النظام النار على الجماهير مما أدى إلى مقتل وجرح أشخاص كثيرين لم يعرف نهائياً عددهم المصحّح إلى هذا اليوم .

١٠ - ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - قاتم الحكومة بتنظيم مظاهرة ضخمة في بوخارست لتأييد الرئيس شاويسيكو . بيد أن هذه المظاهرة انقلب على النظام مشعلة بذلك فتيل العملية الثورية . وقد أدت محاولات قمع هذه الحركة إلى سقوط عدد كبير من القتلى والجرحى في العاصمة .

١١ - ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - قاتم مجموعة من المنشقين السابقين والعسكريين ، أطلقت على نفسها اسم جبهة الخلاص الوطني ، بالتصريح على شاشة التلفزيون بأنها استولت على السلطة ، في حين كانت معارك عنيفة تدور رحاها بين الجيش الذي انضم إلى الثورة وأعضاء من قوات السيكوريات واستولت الجماهير على قصر الرئاسة بينما فر الرئيس وزوجته من العاصمة .

١٢ - ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - أعلنت جبهة الخلاص الوطني اطلاق سراح جميع السجناء السياسيين وأعتقال الرئيس شاويسيكو وزوجته إيلينا . واستمرت المعارك بين الجيش وقوات السيكوريات .

١٣ - ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - استمرت المعارك فيما أعلن السيد ايون إيليسكو الناطق باسم الجبهة انتصار الثورة ؛ كما أعلن أن الرئيس وزوجته سيحاكمان من قبل محكمة عسكرية .

١٤ - ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - أعلنت جبهة الخلاص الوطني أنه حكم على نيكولاي وإيلينا شاويسيكو بالاعدام وأن الحكم قد نفذ فيهما للأسباب التالية: ابادة ما يزيد على ٦٠٠٠ ضحية خلال توليهما الحكم ، وإنشاء خلايا في الدولة بتنظيم عمليات مسلحة ضد الشعب وسلطة الدولة ، وسرقة الممتلكات العامة وتدميرها (بتدمير بعض المترو ودك المدن والقرى) ، ووضع اليد على الاقتصاد الوطني ، ومحاولة الهرب لاسترجاع أموال تفوق المليار دولار مودعة في مصارف أجنبية .

١٥ - ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - عين السيد ايون ايليسكو رئيسا لمجلس جبهة الخلاص الوطني .

١٦ - ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ - اعتمد مجلس جبهة الخلاص الوطني في جلساته العامة الأولى مسلسلة من التدابير المستعجلة القضائية بإنشاء محاكم استثنائية لمحاكمة "الارهابيين" والفاء بعض قوانين النظام السابق ، ووضع بعض الترتيبات لایصال المواد الغذائية .

١٧ - ٢٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ - حدد رئيس مجلس جبهة الخلاص الوطني السيد ايون ايليسكو التنظيم الجديد للسلطة في رومانيا ؛ ودعي المجلس المؤلف من ٣٦ عضوا إلى الاضطلاع بإدارة شؤون البلاد حتى الانتخابات ، المتوقع اجراؤها في نيسان/ابريل ١٩٩٠ . وتولى المجلس تعيين أعضاء الحكومة واعتمد تدابير ترمي إلى الغاء جزء من التشريع السابق وإعادة تنظيم السلطات ؛ وألحق بالمجلس مكتب تنفيذي مؤلف من ١١ عضوا يرأسه السيد ايون ايليسكو .

١٨ - ٢٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ - أعلنت الحكومة أن التسمية الجديدة للدولة الرومانية هي "رومانيا" .

١٩ - ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ - أعلن رئيس مجلس جبهة الخلاص الوطني إلغاء عقوبة الإعدام ، وجعل أسبوع العمل خمسة أيام ابتداء من شهر آذار/مارس والشرع في عملية إعادة توزيع الأراضي التي كانت ملكيتها جماعية للفلاحين . وأعلن أيضا عن حل قوات السيكوريتات واعتقال رئيسها السابق الجنرال يولييان فلاد .

٢٠ - ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ - خلال مظاهرة قام بها بضعة آلاف من الأشخاص في بوخارست ، أعلن رئيس الجبهة أن استفتاء عاماً سينظم في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ بشأن إعادة العمل بتنفيذ عقوبة الإعدام في "الإرهابيين" وجعل الحزب الشيوعي الروماني خارجا عن القانون .

٢١ - ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ - ألفى مجلس جبهة الخلاص الوطني المرسومين الصادرين في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ المذكورين أعلاه .

٢٢ - ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ - أعلن مجلس جبهة الخلاص الوطني أن انتخابات حرة ستجري في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٠ وأن الجبهة ستترشح إلى الانتخابات بمفتها هذه .

٢٣ - ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ - بدأت محاكمة القادة الأربع في النظام السابق أمام محكمة عسكرية في بوخارست ، وهم: ايميل بوبو ، الرجل الثالث السابق في النظام وإيون دينكا نائب رئيس الوزراء السابق ، ومانيا مانيسكو نائب رئيس مجلس الدولة السابق ، وتودور بوستليكيو وزير الداخلية السابق . وحكم عليهم بالسجن المؤبد في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ .

٢٤ - ٢٨ كانون الثاني/يناير / ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ - قيام مظاهرة في بوخارست تلبية لدعوة الأحزاب السياسية التقليدية ، للاحتجاج على قرار الجبهة الترشح للانتخابات ، وقيام مظاهرة مضادة .

- ٣٥ - ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ - إنشاء مجلس مؤقت للوحدة الوطنية ليحل محل مجلس جبهة الخلاص الوطني . وهو مؤلف من ٣٤١ عضوا ، نصف المقاعد فيه مخصص للأحزاب السياسية (ثلاثة أعضاء عن كل حزب) والنصف الآخر مخصص لمختلف الشخصيات المنتسبة إلى "الاواسط المدنية" ، والتي لعبت دورا في الثورة ، ولممثلي عن الأقلليات الوطنية .

- ٣٦ - ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ - أول اجتماع المجلس المؤقت للوحدة الوطنية .

- ٣٧ - ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٠ - انتخب المجلس المؤقت للوحدة الوطنية باتفاق الآراء السيد ايون ايليسكو رئيسا له . وأنشأ مكتبا تنفيذيا تابعا له مؤلفا من ٢١ عضوا . وأنشئت ست عشرة لجنة دائمة هي الآتية: لجنة إعادة الإعمار والتنمية الاقتصادية والتجارة الخارجية ، ولجنة الزراعة ولجنة الشباب ولجنة السياسة الخارجية ولجنة العلوم والتكنولوجيا ولجنة التربية ولجنة الثقافة ولجنة البيئة والتوازن الايكولوجي ولجنة الأقلليات الوطنية ولجنة الادارة المحلية ولجنة التنظيم ولجنة الوطنية المكلفة ببحث وتسوية مطالب وظلمات ضحايا الديكتاتورية ولجنة الصحافة واللجنة الدستورية المعنية بحقوق الإنسان ولجنة العمل والحماية الاجتماعية واللجنة المكلفة بالتحقيق في التجاوزات التي ارتكبت في ظل النظام السابق .

- ٣٨ - ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٠ - قيام مظاهرة حصل خلالها اقتحام لمقر الحكومة المؤقتة ، وتعرض السيد جيلو فواكوليسكو نائب رئيس الوزراء في الحكومة المؤقتة للإزعاج من قبل بعض المتظاهرين . واستعاد الجيش في المساء مقر الحكومة بعد مواجهات أسفرت عن ثلاثة قتلى وعشرين جريحا في صفوف الجنود .

ثانيا - تحليل المعلومات المجموعة

ألف - الحق في الحياة ، وفي السلامة الجسدية والمعنوية ،
احترام الحياة الخاصة

- ٣٩ - تفيد المعلومات والشهادات التي جمعها المقرر الخاص أن حالة حقوق الإنسان فيما يتعلق باحترام الحق في الحياة والسلامة الجسدية والمعنوية واحترام الحياة الخاصة ، قد تحسنت بشكل ملحوظ في رومانيا . وأكدت السلطات الرسمية التي التقاه المقرر الخاص أنه جرى اعتماد مرسوم يقضي بإلغاء عقوبة الاعدام ؛ وأنشئت كذلك لجنة وطنية مكلفة ببحث وتسوية مطالب وشكوى ضحايا الديكتاتورية ، كما أنشئت لاحقا لجنة مكلفة بالتحقيق في التجاوزات التي ارتكبها المسؤولون السابقون .

٣٠ - وأكد معظم المسؤولين في مجلس الوحدة الوطنية المؤقت وفي الحكومة ، الذين تمكّن المقرر الخاص من مقابلتهم في بخارست وفي كلوج ، أنه لم تسجل رسمياً أي شكوى متعلقة بانتهاكات الحق في الحياة وفي السلامة الجسدية أو المعنوية في الفترة التالية ل التاريخ ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ .

٣١ - وأعربت الشخصيات غير الحكومية التي التقاه المقرر الخاص ولا سيما المسؤولون في الأحزاب والهيئات السياسية بالإضافة إلى المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من المفكرين ، عن الرأي القائل بأنه على الرغم من حصول تحسن لا ريب فيه في الحالة فإنه لا يزال هناك بعض نواحي القلق إزاء احترام الحق في الحياة . وأكد العديد من الأشخاص أن عضواً من أعضاء حزب الغلاحين الوطني قد ضرب حتى الموت في باكو ؛ وذكر البعض الآخر وقوع العديد من حالات الموت نتيجة للعنف ، بين أفراد الأقلية الهنغارية . وأبلغ المقرر الخاص أيضاً أن شخصاً كان قد وجه بعض الانتقادات لجبهة الخلاص الوطني قتل في حادث سيارة في ظروف لا تزال غامضة . وأعلن عدد كبير من الأشخاص أن استخدام العنف لم يتوقف تماماً ولا سيما ضد المتظاهرين ؛ وفي هذا الصدد وردت أشارات كثيرة إلى المظاهرة التي حدثت في ٢٨ كانون الثاني / يناير ١٩٩٠ والتي نظمتها الأحزاب التقليدية ، وإلى المظاهرة المضادة التي قيل إنها انطلقت بناءً على دعوات وجهتها الجبهة عبر التلفزيون ، وتعرض خلالها أشخاص كثيرون للمضايقة إلى حد استدعي نقل بعضهم إلى المستشفى . وقيل كذلك إن العديد من المقارِّ الحزبية تعرضت للنهب أو التدمير ؛ وإنه علاوة على مظاهر العنف المادي هذه ، لا تزال تماري بعض إجراءات التهديد النفسي . وهكذا أبلغ أشخاص عديدون المقرر الخاص عن تهديدات بالموت أطلقت ضد أشخاصهم أو ضد أفراد من أسرهم أو أشخاص من معارفهم . وقيل أيضاً إن البعض حاول تشويه سمعة بعض المسؤولين في الأحزاب السياسية أو غيرهم من الشخصيات العامة عن طريق الافتراء . ووصفت الحالة بأنها أخطر في الريف وفي المدن الصغيرة حيث يقال إن بني النظام القديم بقيت قائمة على نطاق واسع . وقد أبلغ المقرر الخاص بحالة إضراب جوع احتجاجاً على ممارسات التهديد هذه في كلوج .

٣٢ - ومن جهة أخرى ، تساور أشخاصاً عديدين شكوكاً جدية فيما يتعلق بتحديد المسؤوليات عن المذابح التي حصلت في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، واعتقال الأشخاص المتورطين فيها . وفي هذا الصدد شهد المقرر الخاص مظاهرات قام بها بعض أفراد الجيش للمطالبة خصوصاً بالتحديد الواضح لهذه المسؤوليات .

٣٣ - أما فيما يتعلق بالسيكوريتات التي كانت تعتبر الآلية الرئيسية لممارسة القمع وانتهاك حقوق الإنسان في ظل النظام القديم ، فقد أبلغت الحكومة المقرر الخاص أنها وُضعت تحت سلطة وزارة الدفاع . وقد بين موظفون كبار في هذه الوزارة أن عدداً معيناً من هؤلاء الأفراد أُحيل إلى التقاعد وأن عدداً آخر قد أُلحق بوظائف

مختلفة ولا سيما في المجال الصناعي ، في حين أبقي فقط على دوائر الشرطة المكلفة بحماية السفارات والمباني ذات الأهمية الاستراتيجية ، وهذه الدوائر هي من الان فمعادا جزء لا يتجزأ من الجيش . وأشار رسميًّا إلى أن عدد أفراد السيكوريات يبلغ نحو ٣٠ ٠٠٠ شخص لمجموع البلاد (٣٠ ٠٠٠ في بوخارست) ؛ ويضاف إليهم ، عدد غير محدد من المتعاونين . وانتقد متخصصون كثيرون من الأوساط غير الرسمية مسألة عدم تقديم أي معلومات محددة عن الطريقة التي حلّت بها مشكلة السيكوريات . أضف إلى ذلك أن أشخاصاً عديدين ذكروا أنهم رأوا بعض الأفراد السابقين في السيكوريات في المؤسسات ذاتها التي كانوا يمارسون فيها وظائفهم سابقاً . وأشار إلى أنه لو توفرت معلومات أوضح عن الموضوع لكان أصهمت بشكل ملموس في تبديد المخاوف والشكوك وفي إيجاد مناخ من الشفقة في البلاد .

٣٤ - وفيما يتعلق بمشكلة التدخل التعسفي في الحياة الخاصة ، أعلم المقرر الخاص أن شبكة التنفس الهاتفي التي كانت السلطات السابقة تستخدمها ، قد خُتم عليها تحت مراقبة الجيش . وأفاد وزير الداخلية أن الموظفين الذين كانوا مكلفين بالقيام بعمليات التنفس وجهوا إلى أنشطة أخرى ، وأنه حتى إذا كانت بعض منشآت التنفس التقنية لا تزال قائمة ، فهي لم تعد في حالة تسمح بتشغيلها . غير أن أشخاصاً عديدين من استجوبهم المقرر الخاص ، عبروا عن شكوكهم فيما يتعلق بعملية التفكير الكلي لهذه الشبكة وأسفوا لانعدام الشواهد المادية على حدوث هذه العملية (كان تعرض على التلفزيون أدلة على تعطيل هذه المنشآت في البلاد كافة) . وعبر أشخاصاً كثيرون عن يقينهم شبه التام بأن المكالمات الهاتفية لا تزال خاضعة للتنفس ، دون أن يستطيعوا مع ذلك الاتيان ببراهين ملموسة تثبت هذا الجزم . وبالمقابل ، فيما يتعلق بمصادرة المراسلات أو مراقبتها ، وهي ممارسة كانت شائعة في الماضي ، عبر جميع الأشخاص الذين استجوبهم المقرر الخاص عن قناعتكم بأن هذه الممارسة قد توقفت .

٣٥ - وبشكل عام ، أشار أشخاصاً عديدين بمن فيهم أعضاء في المجلس المؤقت للوحدة الوطنية ، إلى أنه على الرغم من أن مناخ الخوف وانعدام الأمن ، الذي كان يميز الجالية في الماضي ، زال بشكل شبه تام ، إلا أن مناخاً من الريبة لا يزال قائداً ؛ كما أشاروا إلى أن المراقبة المستمرة التي كانت تمارس على المواطنين قد تركت آثاراً يتطلب امحاؤها وقتاً طويلاً .

باء - إقامة العدل

٣٦ - خلال لقاءات المقرر الخاص بالمسؤولين عن إقامة العدل ولا سيما النائب العام ورئيس محكمة دائرة بوخارست وغيرها من رجال القضاء المدنيين والعسكريين بالإضافة

إلى كبار المسؤولين في وزارة الداخلية والدفاع ، تلقى بعض المعلومات عن سير العدالة والتعديلات التي أدخلت مؤخراً في المجال القضائي . وافاد مسؤولون في الهيئة القضائية أنه لم يعد يسمح بعد الآن بأي تدخل في أنشطة السلطة القضائية التي تشكل سلطة ثالثة مستقلة تمام الاستقلال . وسيجري من الآن فصاعداً اختيار رجال القضاء فقط وفقاً لمعايير الكفاءة ، لا تبعاً للاعتبارات السياسية كما كان يحصل في السابق .

٢٧ - وتلقى المقرر الخاص معلومات عن طريقة عمل المحاكم العسكرية الاستثنائية التي أنشئت بموجب المرسوم رقم ٧ الصادر في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ (انظر المرفق الثالث) لمحاكمة المسؤولين السابقين . وعلى نقيض المحاكم العسكرية العادية التي كانت محدودة العدد (أربع محاكم لمجموع البلد) ، يتوجه التفكير إلى إنشاء محكمة عسكرية استثنائية لكل مقاطعة ، باشتراك ثلاثة ضباط يقومون بوظيفة المساعد القضائي الشعبي وقاضيين محليين . وفي المقاطعات الأربع التي كان فيها سابقاً محاكماً عاديّة ، تعمل المحاكم الاستثنائية باشتراك ثلاثة ضباط (بموفهم مساعدين قضائيين شعبيين) وقاضيين عسكريين . ويتم هذا الإجراء على إمكان الطعن أمام محكمة إقليمية . ويتميز الإجراء الذي تتبعه المحاكم العسكرية الاستثنائية بشكل أساسي عن الإجراء العادي ، بأنه ذو طابع سريع مما يجعله من إجراءات الاستعجال . أما الجلسات فهي علنية ، بل أن العديد من المحاكمات قد نقلت على شاشة التلفزيون . وأبلغ المقرر الخاص بأن عملية إنشاء المحاكم العسكرية الاستثنائية هي ذات طابع مؤقت وأنه سيوضع حد لها في أسرع وقت ممكن .

٢٨ - وتلقى المقرر الخاص أيضاً معلومات تتعلق بعدد من التعديلات الجاري إدخالها في مجال إقامة العدل . وهكذا ، ينص مشروع القانون الانتخابي الذي أعد مؤخراً ، على أن النائب العام ورئيس المحكمة العليا وأعضاءها الذين كانت الجمعية الوطنية الكبرى منتخبهم في السابق ، سيعينون من الآن فصاعداً من قبل رئيس الدولة . كذلك فإن جماعة المحامين هي في طور إعادة التنظيم ، بالإضافة إلى أن التعديلات التشريعية قيد الإعداد في الوقت الحاضر ، ستغير القواعد التي تنظم شؤون الشرطة بهدف تطهيرها ونزع طابع التسييس عنها .

٢٩ - وتلقى المقرر الخاص التأكيد بأن جميع المعتقلين السياسيين وغيرهم من السجناء الذين حبسوا بموجب مراسيم جائرة قد أطلق سراحهم .

٤٠ - ثم إن الشخصيات غير الرسمية التي اجتمع بها المقرر الخاص ، وإن عبرت بشكل عام عن ارتياحها لما اتخذ من تدابير لإفراج عن السجناء السياسيين ، فقد أبدت بعض التحفظات حيال إقامة العدل من قبل السلطات الجديدة . وهكذا فإن الإجراءات

المتسمة بالاستعجال والمستخدمة في محاكمة المسؤولين السابقين ، والتي رأى مجموع المتتحدثين أن لها ما يبررها بالنظر إلى الظروف الاستثنائية السائدة ، فقد اعتبرها البعض وسيلة تسمح بالتملص من المسؤوليات الحقيقة وتتجنب توريط بعض الأشخاص الموجودين في موقع المسؤولية . وقد شجب عدة أشخاص عدم توافر المعلومات بشأن العدد المضبوط من الأشخاص الموقوفين ، وكون رجال القضاء السابقين لا يزالون في مجموعهم ، يمارسون وظائفهم . ووجه الانتقاد أيضاً إلى بعض الافتقار إلى الصرامة القانونية في تطبيق مختلف الإجراءات ، وبطء التحقيقات الجارية بهدف تحديد المسؤولية عن الاعمال السيئة التي ارتكبها النظام السابق ورفض قبول بعض الشهادات في هذا الموضوع ولا سيما في المناطق الريفية .

٤١ - وفيما يتعلق بمعاملة المعتقلين ، أبلغ المقرر الخاص بمشروع إنشاء لجان مكلفة بالتحقيق في هذا الموضوع . وتفيد المعلومات المتلقاة أنه لم يشر إلى وقوع أي حالة من إساءة معاملة السجناء منذ وصول السلطات الجديدة إلى الحكم ؛ بينما ان ادخال تحسن على التشريع المعهوم به اعتبار أمراً ضرورياً .

٤٢ - وفيما يتعلق بالحق في الدفاع ، تنص الإجراءات الجنائية التي لا تزال على حالها في الوقت الحاضر ، على أنه ، خلال فترة التحقيق الذي تجريه النيابة ويمكن أن يدوم أربعة أشهر على أقصى حد (وهي مدة يمكن أن تمدد بموجب قرار من المحكمة) ، لا يحق للمعتقل أن يتصل بمحاميه أو بعائلته إلا بإذن من النائب العام . ولا يطلع المتهم على الملف إلا بعد انتهاء التحقيق .

جيم - حرية التنقل

٤٣ - تفيد المعلومات التي جمعها المقرر الخاص أن التدابير التي كانت تعرقل الحق في حرية التنقل قد ألغيت . وهكذا ألغى المرسوم الناظم لاستقرار الأشخاص الوافدين من جهات أخرى في المدن . كما قضى مرسوم بالغاء القانون المتعلق بالتعيين الجيري في مكان العمل بعد انتهاء الدراسات وسيتم ، من الآن فصاعداً ، توزيع أصحاب الشهادات العلمية على أماكن امتحان تنافسي . بينما تم التأكيد على أن تسوية مسألة التعيين في مكان عمل يتوقف في نهاية الأمر على التوجهات الطويلة الأجل للنظام الاقتصادي وإن المشكلة من شأنها أن تشار على صعد أخرى بحسب ما إذا كان الاختيار سيقع على نظام اقتصاد موجه أو نظام اقتصاد سوقي . وقد أنشئت ، لفترة انتقالية ، لجان لكل مقاطعة بغية بحث ومحاولة حل قضايا طلبات لم الشمل الموجهة من أفراد أسرة واحدة هم حالياً معيّنون في أماكن عمل مختلفة .

٤٤ - وتم كذلك تعديل الأحكام التشريعية المتعلقة بنظام جوازات السفر . وهناك شبه اجماع لدى الأشخاص الذين وجه إليهم المقرر الخاص أمثلة حول هذا الموضوع أنه لم يعد هناك ، من حيث المبدأ ، عراقيل تمنع تسليم جوازات سفر سياحية للمواطنين الرومانيين في غضون فترة تتراوح بين ١٠ أيام و ٣٠ يوما اعتبارا من تاريخ تقديم الطلب . وتبقى هناك مسؤوليات راجعة لاسباب فنية وحرية السفر إلى الخارج هي عملية محدودة بحكم الرقابة الصارمة المفروضة على القطع الاجنبي . وأخيرا صرخ بعض الأشخاص بأنهم قلقون إزاء الأحكام التشريعية التي مفادها أن جواز السفر يمكن رفضه أو سحبه بسبب عدم الكفاية الأخلاقية ، ويخشى هؤلاء الأشخاص من أن يسمح هذا الشرط إلى السلطات بتفسيرات تعسفية .

دال - حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد

٤٥ - أكد كافة الأشخاص الذين سألهما المقرر الخاص عن هذا الموضوع أن حرية الوجدان والدين قد استعيت كاملة . وكل الديانات يسمح لها من الآن فصاعدا بممارسة شعائرها ماعدا الديانات التي يمكن أن تخفي ممارستها إلى الأخلاقيات العامة أو بالصحة أو بالآداب العامة . ويجري حاليا مياغة تشريع يضمن الحريات الدينية ولكن هذه الحريات هي من الآن فصاعدا محترمة على الصعيد العملي .

٤٦ - على أنه تبقى هناك بعض المشاكل ذات الطابع المادي وخاصة في ميدان الاعانات التي تتلقاها الكنائس من الخارج . وهذه الاعانات يسمح بها حاليا على أسماء شبه رسمي ولكن لا بمقدمة قانونية .

٤٧ - والكنيسة الكاثوليكية ذات المذهب اليوناني (UNIATE) التي انتهت وجودها القانوني بموجب مرسوم صادر في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٨ أعيد فتحها . ويلزم ، مع ذلك ، حل مشكلة إعادة الأموال التي كانت قد احتارتها الكنيسة الارثوذكسية إلى هذه الكنيسة .

٤٨ - ومن المؤشرات الدالة على عودة حرية العبادة فعلا ما ذكر من قيام التلفزيون والإذاعة بنقل الطقوس الدينية . وبالمثل أمكن لرهبان الكنيسة الكاثوليكية ذات المذهب اليوناني الذين لا يملكون أماكن للعبادة خاصة بهم من إقامة قدام في الكنائس الكاثوليكية ذات المذهب الروسي ولا سيما كنيسة كلوج .

هاء - حرية الرأي والتعبير

٤٩ - تغريد الشهادات والمعلومات التي تلقاها المقرر الخاص أن حالة حقوق الإنسان تحسنت تحسنا ملحوظا على معيد حرية الرأي والتعبير . فقد الغيت من قانون العقوبات بعض المواد التي تقيد ممارسة هذه الحريات والقوانين والمراسيم الناظمة لامتلاك واستخدام الآلات الكاتبة أو آلات النسخ وكذلك مراقبة الاتصالات بين الرومانيين والزائرين الأجانب . ويجري حاليا صياغة تشريع جديد يتعلق بالمحافاة .

٥٠ - وقد تأكّد في مناسبات متعددة ظهور محف حرة ومستقلة . ومعظم الأشخاص الذين سالهم المقرر الخاص حول هذا الموضوع أعلنوا أن المحافاة تعكس بحرية مختلفة لرأي حتى الآراء التي تنتقد السلطات .

٥١ - ومع ذلك ، تمت الإشارة إلى وجود وجه من التمييز الفعلي في الوصول إلى وسائل الاتصال يعزى بالذات إلى التفاوت القائم بين الوسائل الإعلامية التي تملكها الدولة والتي يدعى أنه يمكن لجبهة الخصم الوطني الوصول إليها بحرية وبين وسائل الإعلام جدّ المحدودة المتاحة للتشكيلات الأخرى . ويقال إن هذا التفاوت يبرز بوجه خاص على معيد المقاطعات . كما يزعم أن النقص في المعدات يؤثر بوجه خاص في صحف بعض الأحزاب والتشكيلات وذلك بسبب الاحتياط الذي تمارسه الدولة على المطبع وتركز البرمجة في استخدام المطبع والعقبات التي تواجه في استيراد آلات النسخ والقيود الموضوعة على الإمدادات من الورق وتوزيع الصحف وايصالها إلى المشتركين فيها . علاوة على ذلك يزعم أن بعض المطبع التي كانت تملّكها في الماضي بعض الأحزاب التقليدية لم ترد إليها . وأخيرا شتّت اضرابات مفتعلة في بعض مطابع الدولة يقال إنها عرقلت أحيانا نشر محف المعارضة .

٥٢ - وابديت تحفظات عديدة فيما يتعلق بحيد المسؤولين في التلفزيون . ومن بين المأخذ التي ذكرت التحفظية الانتقادية للأحداث والتعريف على معايادة بعض الأحزاب والإعلام الكاذب والافتقار إلى الشفافية فيما يتعلق ببعض النواحي الأساسية التي تشغل بال السكان (لا سيما مسؤولية القادة في أحداث كانون الأول/ديسمبر والمذابح ، وعدد الأشخاص الذين تم ايقافهم ، ومركز "السيكوريات" وما إلى ذلك) . كما أعرب بعض الأشخاص ، منهم بالخصوص مسؤولون في الأحزاب السياسية ، عن أسفهم لقصر الفترات إذاعية أو التلفزيونية التي منحوها وكذلك منع بعض الأحزاب من إنشاء محطات إذاعية والتلفزيون الخامدة بها .

-15-

وأو - الحق في عقد الاجتماعات وفي تكوين الجمعيات ،
الاشتراك في إدارة الشؤون العامة

- وتجابه الأحزاب السياسية في الميدان العملي عدداً من المماعب والمعارقيل ذات الطابع المادي لا سيما من أجل الحصول على أماكن تستخدم كمقارٌ لها وعلى ما يكفي من الوقت من أجل التعريف ببرامجها عبر التلفزيون ، والأموال والتجهيزات الالزمة للقيام بالدعائية . ثم إن ترکز تمويل الحملات الانتخابية المتصلة بالانتخابات والمتوقع حالياً أجراؤها في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٠ (والتي طلبت تأجيلها إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٠) يعتبره بعض المسؤولين في الأحزاب وسيلة للسيطرة على أنشطة هذه الأحزاب وتنقيتها ولا سيما يقصر ما يخول تلقّيه من عون خارجي على المعدات المكتبية .

٥٥ - من جهة أخرى ، أكد أشخاص عديدون على استمرار قيام بعض العراقيين ذات النطابع النفساني في ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير . وفعلاً فإن المناخ المتسنم بالريبة والخشية الذي كان سائداً فيما مضى وجعل من المستحيل عملياً التعبير عن أي رأي مخالف أو عقد أي اجتماعات حرة ترك مخلفات ليس في المستطاع توقع زوالها كليّة قبل انقضاء بعض الوقت . وفي الاثناء يبقى التخوف من حدوث تلاعب بالرأي العام .

٥٦ - وهناك عدد من الاشخاص الذين سألهما المقرر الخاص انتقدوا قرار جبهة الخالص الوطني الترشح للانتخابات المقبلة على أساس أنهم يرون أن سبل العمل التي تملكتها هذه التشكيلة لا تتناسب مع الوسائل التي تملكتها الأحزاب الأخرى وبالتالي تتسبب في الأخلاقيات الانتخابية . وأفاد شهود عديدون أن مظاهرات الشامن والعشرين من كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ التي نظمتها أحزاب تقليدية كبيرة جرت في كتف التخويف ورافقتها مظاهرات مضادة آلت إلى تخريب مقارب أحزاب عديدة . ويقول هؤلاء الشهود أنفسهم إن هذه المظاهرات المضادة لم تكن عفوية ولكنها نظمت في أعقاب التدابعات التي وجهها التلفزيون إلى العمال محرضاً عليهم على رد الفعل على المظاهرات التي عرضت للخطر مكاتب الثورة حسب زعم هذه التدابعات .

٥٧ - ومن جهة أخرى تلقى المقرر الخاص نسخة من مشروع القانون الانتخابي الذي سيعرض على المجلس .

زاي - الحق في العمل ، الحقوق النقابية

٥٨ - تفيد المعلومات والشهادات المتلقاة أن الانتهاكات الرئيسية للحق في العمل وللحقوق النقابية قد انتهت . وبذا ، وحيث تم التخلص نهائياً عن برنامج "المنهجية" فإن ما كان ينطوي عليه هذا البرنامج من تغييرات قسرية لمكان العمل ومكان الإقامة لن يتكرر . والحق في الراحة الأسبوعية الذي كثيراً ما لم يكن يحترم فيما مضى هو الآن مضمون وسوف يتم الأخذ بأسبوع أيام العمل الخمسة ابتداء من غرة آذار/مارس ١٩٩٠ . وبالمثل أبطل المرسوم رقم ١٩٧٠/١٥٣ الذي كان يمكن بمقتضاه توجيه تهمة "الطفيلية" لعمال حرموا من العمل لأسباب سياسية .

٥٩ - أما فيما يتعلق بالحقوق النقابية فقد أثبتت بعض النقابات المستقلة في البلد . وأعرب بعض الاشخاص الذين سألهما المقرر الخاص عن هذا الموضوع عن شيء من القلق إزاء القيام ، داخل عدد كبير من الشركات ، بإنشاء هيئات تابعة لجبهة الخالص الوطني بدلاً من الهيئات المحلية التابعة للحزب الشيوعي الملغى . ويدعى ، حسب هذه الشهادات أن الهيئات المذكورة تعمد إلى جذب الانتماء بصورة جماعية متوكية سبيل قوائم الاشتراك . وأبلغ المقرر الخاص بأن طلباً بإلغاء هذه الهيئات وتعويضها بنقابات مستقلة ادرج في جدول أعمال اجتماع مقبل يعقده المجلس المؤقت للوحدة الوطنية .

حاء - الحق في مستوى معيشي كاف

٦٠ - فيما يتعلق بالجوانب الرئيسية للحق في مستوى معيشي كاف أي حق كل شخص في أن يوفر له ما يفي بحاجته من الغذاء وما يليق من المأوى وظروف المعيشة وكذلك حق الجميع في التمتع بأفضل مستوى ممكن من الصحة الجسمية والعقلية أعرب الاشخاص الذين

التقاهن المقرر الخاص عن الرأي القائل بأن الضمان الفعال لهذه الحقوق متوقف على عملية طويلة الأجل . والتخلص عن "المنهجة" في حد ذاته إجراء ايجابي في هذا الاتجاه . لكن المصاعب الاقتصادية وكذلك نواحي النقص في التجهيزات والوسائل الطبيعية لم تزل كبيرة . وتم التعرض لمشكلة البطالة الخفية وضرورة تطوير الهياكل الأساسية الاقتصادية . ويبدو أن الأزمة الاقتصادية كان لها هي الأخرى أثراً سلبياً على العلاقات فيما بين المجموعات الإثنية .

طاء - الحق في التعليم والحقوق الثقافية

٦١ - أحبط المقرر الخاص علما ، أثناء لقاءاته بالمسؤولين المكلفين بمسائل التعليم ، بمشروع إعادة تنظيم البرامج الدراسية وينطوي هذا المشروع على توجهات جديدة تستهدف بالأساس الغاء الدروس المكررة لتلقين المذاهب السياسية ويتوجه تنظيم دروس لتلقين القيم الديمقراطية .

٦٢ - وهناك أشخاص عديدون ، منهم بالطبع ممثلو وأفراد الأقلية الوطنية الهنغارية الذين قابلهم المقرر الخاص ، أشاروا مشكلة التعليم باللغات التي تتنطق بها أقلياتهم . وأبلغ المقرر الخاص بمطالبة المدرسين والأباء والتلاميذ من الأقلية الهنغارية المتعلقة بفصل المدارس على أساس لغوي وإنشاء مدارس مستقلة يتم التدريس فيها باللغة الهنغارية في المناطق التي يتواجد فيها أفراد هذه الأقلية . وأكد ممثلو الأقلية الهنغارية كذلك على ضرورة جعل جامعة بولياي ، في كلوج ، التي هي جامعة هنغارية أصلاً ، وكانت قد ادمجت عام ١٩٦١ في جامعة بابس الرومانية ، جامعة هنغارية مستقلة بذاتها من شأنها أن تمثل الثقافة الهنغارية ككل . وأمكن للمقرر الخاص ، في هذا الصدد ، أن يلاحظ بعض الاختلاف في وجهات النظر بين ممثلي الأقلية الهنغارية الذين يرون أن فصل المدارس على أساس لغوي وتحقيق الاستقلال الذاتي الثقافي للإقليميات أمران يتسمان باللحاج ، وبعض أفراد الأقلية الرومانية الذين يرون أن هذا المطلب سابق لوانه ولا يفكرون في تحقيقه قبيل افتتاح السنة الدراسية المقبلة على أبكر تقدير .

٦٣ - وشهد أفراد عديدون ببروز ظاهرة نهضة ثقافية تتميز بانتشار المجلات والأنشطة المسرحية والمنشورات المتعددة . وقد الغيت كلية الرقابة على النشر . ودور النشر هي من الآن فصاعداً مستقلة عن وزارة الثقافة التي تم تجديد كبيرة المسؤولين فيها منذ الأحداث التي وقعت . وقد انشئ اتحاد جديد للكتاب . ولضمان الاستقلال الذاتي للقوميات الإقليمية في مجال الابداع والأنشطة الثقافية تم تعيين نائب وزير للثقافة من الأقلية الهنغارية . وتم الاستشهاد باعادة بث برامج تلفزيونية باللغة الهنغارية وأمداد منشورات جديدة بهذه اللغة وعودة النشاط إلى مسارح الإقليميات كمثال على تحسن الأوضاع على صعيد الابداع الثقافي للإقليميات ..

بيان - حقوق الاشخاص المنتمين الى اقليات

٦٤ - أشار معظم الاشخاص الذين سألهما المقرر الخاص عن هذا الموضوع مسؤوليات النظام السابق عن شحد الشعور بالقومية الرومانية المتطرفة مما مساعد على خلق مناخ من التردد وانعدام التفاهم المتتبادل بين مختلف المجموعات الإثنية الوطنية . وهذا المناخ الذي ظهرت عواقبه على صعيد كل الاقليات الإثنية أفسد بشكل محسوس العلاقات بين أفراد الجماعة الإثنية الرومانية والاشخاص من أقل هنفاري . ويدعي بعض ممثلي الأقلية الإثنية الهنفارية أن انعدام التفاهم هذا لم يزل قائما في بعض الاوساط مثلاً تشهد بذلك بالاخص أنشطة بعض الزمر من قبيل "اتحاد فارتا رومانسك" الذي يقوم ببث شعارات عنصرية . بيد أن معظم الاشخاص الذين قابلتهم المقرر الخاص اتفقوا على الاعتراف بحدوث تحسن كبير في مركز الاقليات الوطنية . وعلى هذا النحو صدر عن المجلس المؤقت للوحدة الوطنية اعلان يرتئي بالاخص إنشاء وزارة تعنى بالاقليات الوطنية . وأشار كذلك إلى تعيين نواب وزراء من أقل هنفاري في وزارات الثقافة والتربية الوطنية وتأسيس اتحادات ديمقراطية متعددة تمثل مصالح الاقليات منها بالخصوص الاتحاد الديمقراطي الهنفاري ، الذي يدعى أنه يضم نصف مليون عضو ، واسناد ٣٧ مقعداً لممثلي الاقليات الوطنية في المجلس المؤقت للوحدة الوطنية وتعيين ممثل للأقلية الهنفارية في منصب نائب لرئيس المجلس المؤقت للوحدة الوطنية . ويرى معظم الاشخاص الذين سئلوا أن موضوع التعليم وفصل المدارس على أساس لغوي هو المشكلة الأساسية في الظرف الراهن في مجال حقوق الاشخاص المنتمين الى اقليات (انظر كذلك الفقرتين ٦١ و ٦٢ أعلاه) . وتقدم عدد من ممثلي المجموعات الهنفارية الأصل بمطالب تتعلق بالاستقلال الذاتي السياسي والثقافي للإقليم وبالحق في الادارة الذاتية على الصعيد المحلي . وفي الميدان الثقافي تمت الاشارة الى نواحي التقدم المحرز بغية ضمان الاستقلال الذاتي الثقافي وأمكانيات الابداع الفني والثقافي المتاحة للإقليم (انظر كذلك الفقرة ٦٣ أعلاه) .

ثالثا - الاستنتاجات والتوصيات

٦٥ - يسعد المقرر الخاص أن يلاحظ أن احترام حقوق الانسان تحسن في رومانيا كثيراً منذ قيام ثورة كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ . وقد أعربت السلطات التي اتصل بها المقرر الخاص بالاجماع عن صادق عزمها على ضمان عودة التمتع الفعلي بحقوق الانسان بكافة جوانبها في نفس الوقت الذي تتم العودة فيه الى ديمقراطية حقة . وقد سبق أن اتخذت هذه السلطات تدابير تشريعية وتنظيمية متعددة في هذا الصدد فضلاً عن تدابير ترمي الى إعادة التنظيم .

٦٦ - بيد أنه إذا كانت النصوص مرضية بوجه عام فإن حقوق الانسان لم تستعد كلياً حتى الآن على صعيد الواقع ، ويحدث في كثير من الأحيان أيضاً أن تصدم ممارسة هذه الحقوق ببعض العقبات العملية .

٦٧ - ولم يتمكن المقرر الخاص من استيصال الحالات المحددة التي وجه إليها انتباهه . ولكن أمكنه أن يتبيّن أن جوا من الترّيّب ، إن لم نقل الخيفة ، ما يزال سائدا حتى الآن في رومانيا وسيلزم بعض الوقت لاستقرار الشّقة . وفضلاً عن ذلك ، فإن ذات فكرة وجود حقوق الإنسان لا تبدو مألوفة في الأوساط الشعبية حتى الآن ويلزم اتخاذ تدابير لتعرّيف هذه الأوساط بها على النحو الأفضل .

٦٨ - ويؤكد المقرر الخاص أن يؤكد بوجه خاص أن شخصيات عديدة تنتهي إلى الحياة السياسية ما تزال حتى الآن عرضة للتهديدات ، حتى التهديدات بالموت ، وأن الكثيرين من الناس يحتاطون على الدوام من "السيكوريات" وأن الحق الفعلي في نشر وتوزيع الصحف والمجلات ليس مضمونا بالكامل حتى الآن وأن مشكلة الأقليات الإثنية ستتطلب المزيد من البحث الدقيق والتدابير الملائمة . والمقرر الخاص يعلم بطبيعة الحال أنه يستحيل ، في غضون شهرين أثنتين ، إصلاح المؤسسات وتعديل التشريعات وخاصة تفويير النفسيات بما يكفل إعادة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان ، هذه الحقوق التي تجدها مدعاة عقود . فمثل هذا التطور يتطلب أمدا طويلا . ولكن لهذا السبب بالذات تقتضي هذه العملية يقظة دائمة من السلطات ومن المواطنين .

٦٩ - وبناء عليه ، يوصي المقرر الخاص لجنة حقوق الإنسان بما يلي:

(أ) أن تحظى علمًا بالتحسن الكبير الذي طرأ في رومانيا على احترام حقوق الإنسان ؛

(ب) أن توصي السلطات الرومانية بما يلي:

١١' موافلة عملها من أجل ضمان أن تُحترم في بلد़ها ، قانوناً وفنياً

الميدان العملي ، حقوق الإنسان بجميع جوانبها ؛

١٢' أن تركز اهتمامها بوجه خاص على النقاط المبدأة في تقرير المقرر

الخاص هذا ؛

١٣' أن تفك في إمكانية اللجوء إلى صندوق التبرعات لفائدة الخدمات الاستشارية الذي أنشأه مركز حقوق الإنسان لغرض إنشاء مؤسسات وطنية تتكلف بتعزيز وحماية حقوق الإنسان أو دعم المؤسسات القائمة .

المرفق الأول

تعليقات أبديتها السلطات الرومانية بشأن حالات فردية وبشأن حالات جمع شمل الأسر

الحالات الفردية

- ١ - جميع الأشخاص الذين ورد ذكرهم في قائمة الحالات الفردية والذين كانوا مسجّلّين تم الإفراج عنهم .
- ٢ - هناك عدد لا يُحصى به من هؤلاء الأشخاص يضطّلّعون بمسؤوليات حكومية أو سياسية داخل هيئات المجلس المؤقت للوحدة الوطنية أو على صعيد الأحزاب السياسية أو أنهم يقومون بنشاط حسيث في وسائل الإعلام وهم :
 - أندرييسكو غورييل ، أبوستول خورخي ، بيرلاديانو ألكستادرو ، بروكان سيلفيو ، مانيسكو كورنيليو ، دينيسكو ميرتسيا ، فيليباساكو رادو ، كيرالي كارولي ، توكيي لازلو وهؤلاء أعضاء في المجلس المؤقت أو يضطّلّون بمسؤوليات سياسية ؛
 - بلانديانا آنا ، باكانو بيتربي ميهاي ، كرينغا ميهاي ، أونكوسانتون ، بوزورا أوغستين ، بوتار ماريانا سيلاك ، دسليو دان ، دينيسكو ميرتشيا ، مونتيانو أوريل دراغون ، ساربانسكو بيا ، ستويكا إيون ، وهؤلاء من الشخصيات الصحفية والأدبية ومن الوسط الإعلامي ويعملون بنشاط في الحياة السياسية ؛
 - بليسو آندري ، بيتريسكو دان يتحمّلان مسؤوليات حكومية وهما على التوالي وزير الثقافة ونائبه ؛
 - بيويو إيون ، ستانسيسكو نيكو هما زعيمان لحزبين سياسيين ؛
 - كالسيو - دوميتريزا خورخي ، بوبيسكو نستور ، روتا إيان كونستانتين وكثيرون آخرون سبق أن تركوا البلاد للستقرار في الخارج (الولايات المتحدة الأمريكية ، جمهورية ألمانيا الاتحادية أو غيرهما) ؛
 - بيجان ماريا - قامَت وزارة الشؤون الخارجية بموافقة منظمة العفو الدولية بجواب يبيّن أنها حرّة وتعيش مع أسرتها ؛
 - كورنيا دوينا ، مازيلو ديمترو ، هما من شخصيات الثورة سافرا إلى الخارج ويتمتعان بكل حقوقهما ولا سيما الحرية الكاملة في التعبير ، ايوجا دوميترو هي رئيسة النقابة الحرة للتلفزيون الروماني ؛
 - باراشيف فاسيلي ، توتو فاسيلي وغيرهما أدلوا مؤخراً ببيانات أو أنهم أعرّبوا عن وجهات نظرهم من خلال الصحافة .

حالات طلب جمع شمل الأسر

- ٣ - سويت معظم هذه الحالات أو أنها في سبيلها إلى التسوية .
- ٤ - وبعد اعتماد التشريع الجديد المتعلق بجوازات السفر (المرسوم بقانون رقم ١٠ الصادر في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ بشأن جوازات السفر والسفر إلى الخارج) لم تعد المشكلة مطروحة نظراً لأن شرط تأشيرات الخروج قد ألغى . ولكل مواطن الحق في طلب جواز للسفر والحصول عليه لغافرة البلد . والأسباب الممكنة للرفض منصوص عليها صراحة وهي محدودة جداً ويمكن لصاحب الطلب اللجوء إلى المحكمة إذا كان يرى أن الرفض عديم المبرر .
- ٥ - إذا كان البعض من هذه الحالات لم يسمح حتى الآن بذلك لأن البلدان المستقبلة لم تمنح تأشيرات الدخول الازمة .

المرفق الثاني

برنامج العمل

الاثنين ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٠

١٦/٣٠ الوصول إلى بوخارست وأول لقاء يعقد مع موظفين من وزارة الشؤون الخارجية
١٩/٠٠ إلى ٢٣/٠٠ الاستماع لشهود

الثلاثاء ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٠

٩/٣٠ مقابلة بوزارة الشؤون الخارجية
١٣/٣٠ الاستماع لشهود
١٥/٠٠ مقابلة مع السيد ج . روبو ، النائب العام
١٨/٠٠ إلى ٢٣/٣٠ الاستماع لشهود

الاربعاء ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٠

٩/٠٠ مقابلة مع السيد د . بيتريسكو ، نائب وزير الثقافة
١٠/٠٠ مقابلة مع السيد ج . مانيسكو ، نائب رئيس المكتب التنفيذي
للمجلس المؤقت للوحدة الوطنية ورئيس اللجنة المعنية بالسياسة
الخارجية
١١/٠٠ الاستماع لشهود
١٢/٠٠ مقابلة مع العقيد ميهائيل شيتاك ، وزير الداخلية ومع سامي
الموظفين المكلفين بإدارة السجون
١٤/٠٠ الاستماع لشهود
١٥/٠٠ مقابلة مع السيد م . بوبا ، رئيس دائرة مدينة بوخارست ومع غيره
من القضاة المدنيين والعسكريين
١٦/٠٠ مقابلة مع أعضاء اللجنة الدستورية والمعنية بحقوق الإنسان
مقابلة مع أعضاء اللجنة المعنية بالاقليات الوطنية
١٩/٠٠ إلى ٣٠/٣٠ الاستماع لشهود

الخميس ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٠

١٠/٠٠ الوصول إلى كلوج
١٠/٣٠ الاستماع لشهود
١٢/٠٠ مقابلة مع رئيس بلدية كلوج
١٣/٠٠ الاستماع لشهود
١٥/٣٠ مقابلة مع حاكم مقاطعة كلوج
١٩/٣٠ الرجوع إلى بوخارست
٢٠/٣٠ إلى ٢٣/٣٠ الاستماع لشهود

الجمعة ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٠

الاستماع لشهود ٨/٠٠

مقابلة مع موظفين سامين في وزارة الدفاع ٩/٠٠

الاستماع لشهود ١٠/٣٠

مقابلة مع السيد ر. نياغو ، الوزير بالوكالة للشؤون الخارجية ١١/٣٠

١٢/٣٠ إلى ١٤/٣٠ مقابلة مع السيد ن. ستانسيسكو ، رئيس اللجنة الوطنية المكلفة

ببحث وتسوية التماسات وتظلمات ضحايا الديكتاتورية .

المرفق الثالث

مرسوم رقم ١٩٩٠/٧ بإنشاء محاكم عسكرية استثنائية مكلفة بالحكم * في الأعمال الإرهابية والمعاقبة عليها

بالنظر إلى أن عناصر مسخرة لخدمة الديكتاتورية قامت إثناء الثورة الشعبية لشهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وبعد انتصار هذه الثورة ، بارتكاب أعمال إرهابية أدت إلى خسائر في الأرواح البشرية وتلف الممتلكات ، وبالنظر إلى أن الضرورة تقتضي التعجيل بمحاكمة ومعاقبة أولئك الذين ارتكبوا مثل هذه الأعمال .
فإن مجلس جبهة الخلق الوطني

يقر:

المادة ١ - إنشاء محاكم عسكرية استثنائية في كافة مقاطعات البلد وكذلك في دائرة مدينة بوخارست لمقاضاة أولئك الذين ارتكبوا أعمالاً إرهابية .

المادة ٢ - تمارين المحاكم العسكرية الاستثنائية مهامها من خلال هيئة كاملة مؤلفة من قاضيين اثنين تابعين لمحكمة المقاطعة يعيّنها رئيس هذه المحكمة ومن ثلاثة ضباط يعيّنهم القائد العسكري المحلي .
في مقاطعات كلوج وإيسى وتييمسوارا وكذلك في دائرة مدينة بوخارست تكون المحكمة مؤلفة من قاضيين اثنين تابعين للمحكمة العسكرية العادية في هذه المواقع ويعيّنها رئيس هذه المحكمة ، ومن ثلاثة ضباط يعيّنهم الحاكم العسكري المحلي .

المادة ٣ - تقوم المحاكم العسكرية الاستثنائية بالنظر في الجرائم المنصوص عليها في القانون الجنائي والقوانين الاستثنائية المتعلقة بالعراقيل التي توضع أمام الثورة الشعبية وزعزعة استقرار الدولة وتعريف وجودها للخطر وكذلك تعريف سلامة الأبدان ومحنة الأشخاص والتراص الوطني أو الشخصي أو الخام ومقومات التراث الشعافي الوطني .

تقوم المحاكم العسكرية الاستثنائية بالنظر أيضاً في الجرائم المتمثلة في السكوت عن الأفعال المنصوص عليها في الفقرة ١ أو التحرير علىها .

لا تطبق أحكام قانون الاجراءات الجزائية والقوانين المعيارية الأخرى المتعلقة بالاختصاص المحلي .

المادة ٤ - يتم النظر في الجرائم المنصوص عليها في المادة ٣ وفقاً للإجراءات الاستثنائي المنصوص عليه في حالات التلبية بالجريمة . ومشاركة النائب العام في الحكم إلزامية .

* ترجمة شبه رسمية .

وفي حالة تراكم الجرائم وعدم قابلية الجريمة للتجزئة أو الارتباط يخول الحكم في كافة الجرائم للمحاكم العسكرية الاستثنائية .

لا بد من توافر المساعدة القانونية . وإذا لم يختار المتهم محاميا عينت له المحكمة محاميا يدافع عنه .

المادة ٥ - إن الطعون في الحكم الذي تصدره المحاكم العسكرية الاستثنائية تنظر ، على سبيل الاستعجال ، من طرف محكمة عسكرية إقليمية تتلئم بكامل هيئاتها المشكلة من قضاة ثلاثة .

(التوقيع) رئيس مجلس جبهة الخلاص الوطني
أ. إيلياس كو